#شرح_صحيح_البخاري) الشرح الأول () مكتمل (

المجلس)361(| شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد يقول امير المؤمنين في الحديث ابو عبد الله محمد ابن اسماعيل البخاري رحمه الله تعالى يقول في باب وجوب الزكاة قال حدثنا حفص ابن عمر قال - 00:00:02

لنا شعبة عن ابن عثمان عن ابن عثمان ابن عبد الله ابن موهب عن موسى ابن طلحة عن ابي ايوب رضي الله عنه ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:20

اصبرني بعمل يدخلني الجنة. قال ما له؟ ما له وقال النبي صلى الله عليه واله وسلم طربوا المال اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وتقيموا الصلاة وتؤتي الزكاة وتصل الرحم - 00:00:33

وقال بهز حدثنا شعبة قال حدثنا محمد بن عثمان وابوه عثمان بن عبدالله انهما سمعا موسى ابن طلحة عن ابي ايوب بهذا قال ابو عبدالله اخشى ان يكون محمدا ان يكون محمد غير محفوظ - 00:00:55

انما هو عمرو بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك عن عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين ما بعث هذا هو الحديث الثاني - 00:01:17

ان الاحاديث التي اوردها البخاري رحمه الله في باب وجوب الزكاة والزكاة كما هو معلوم احد اركان الاسلام الخمسة وهو الركن الثالث من اركان الاسلام التي بني عليها هذا الدين الحنيف - 00:01:34

قد سبق ان نرى حديث بعد معاذ الى اليمن الذي رسم فيه صلى الله وسلم الخطة لمعاذ بدع فيها بالدعوة الى الله عز وجل وان يبدأ بدعوته الى التوحيد وفي الشهادتان - 00:01:53

ثم يأتي للصلاة اما للزكاة واورد هنا حديث ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن عمل يدخله الجنة عن من يوصله الجنة - 00:02:11

قال قال القوم قال عرب قال ما له ما له؟ قال له كلمة قال هذه آآ سنذكر يعني فاعلها لكنه جاء يعني عند البخاري يعني كما سيأتي في اه قال القوم ما له ما له - 00:02:31

يعني قال القوم كما جاء ذلك مبينا في احدى روايات الحديث فيما سيأتي عند البخاري قال القوم ماله ماله يعني يسألون يعني ما ما لهذا الرجل الذي جاء يسأل يسأل ماذا هو؟ فالنبي صلى الله عليه وسلم قال ارب ما له - 00:02:53

ما له هرب ما له ارب ما لهم يعني ارى اقول يعني حاجة اي له حاجة من الحاجات يعني يسأل عنها وهو السؤال عن الدين الذي سأل عنه وطلب منه ان يعني ان يبين له العمل الذي - 00:03:16

يدخله الجنة؟ النبي صلى الله عليه وسلم قال تعبد الله لا تشركوا به شيئا وهذا هو الاصل الذي هو التوحيد وتقيم الصلاة ثم تؤتي الزكاة وتقيم الزكاة وتؤتي الزكاة هنا ما يقرأ - 00:03:39

يعني ما ذكر الزكاة وانها مفروضة او غير مفروضة ولكن الاصل ان ان انه لا تنفع النوافل الا اذا اوتي بالفرائض والله عز وجل يقول في الحديث القدسي وما تقرب الي بشيء وما تقرب الي عبدي بشيء احب الي مما افترضته عليه - 00:03:55

طيب يعني ان الفرائض هي التي يبدأ بها وهي الاساس الذي يبنى عليه ولا واهم واهم شيء يدخل الجنة القيام بما اوجب الله على الانسان ان يقوم بما اوجب الله عليه لان الواجب يثاب على فعله ويعاقب ولا تركه. بخلاف المستحب لانه لا يعاقب على تركه - 00:04:15

فانه لا يعاقب على تركه لانه ليس بواجب بين له صلى الله عليه وسلم هذا الذي مر في حديث آآ في قصة معاذ وهو عبادة الله عز وجل واقام الصلاة وايتاء الزكاة - 00:04:40

فاقام الصلاة وايتاء الزكاة وثم جاء الحديث الذي بعده وهو مثله في السؤال الا انه قال الصلوات المفروضة والزكاة المكتوبة السنوات المفروظة والزكاة المكتوبة اكشف او العكس صلاة المكتوبة المكتوبة والزكاة المفروضة الزكاة المفروضة والزكاة المكتوبة - 00:04:56

الصلاة الزكاة؟ الصلاة المفروضة والزكاة الصلاة المكتوبة. الصلاة المكتوبة؟ والزكاة؟ المفروضة. المفروضة التنصيص بقوله المفروظة يدل على ما ترجم له المصنف وهو قوله وجوب الزكاة. لان قوله مفروضة يعني لانها انها واجبة وانها متحزمة. والحديث الذي قبله الذي فيه ليس ليس فيه التنصيص على المفوضة. والمكتوبة - 00:05:26

دينه هذا الحديث ويبينه ايضا ان الاصل ان ان اهم شيء يوصل هو القيام بما اوجب الله على الانسان والا يتهاون فيه والا يفرط فيه. لان الاعمال النوافل هذه تزيد في القربة وتزيد في ربحة الدرجات - 00:05:56

ولكن الذي يثاب على فاعله ويعاقب ذلك هو الواجب قال حدثنا ابن عمر للرياض نعم عن ابيه عن شعبتان عن شعبان هذا عن ابن عثمان عن ابن عثمان هنا غير غير مسمى - 00:06:20

هنا غير مسمى وجاء في روايات اخرى عند البخاري غير مسمى وجاء في الرواية التي بعدها بطريق بهز انه محمد ابن عثمان محمد ابن عبد الرحمن ابن عبد الله ابن موهب - 00:06:39

وذكر البخاري انه يحيى ان يكون هذا انه غير محظوظ. وانما هو عمر وذكر ذلك الحافظ في في التخريب وقال انه محمد ابن عفان رواه البخاري والنسائي و وقال وسماه شعبة محمدة - 00:06:54

لو سماه محمد شبه محمدا وذكر يعني آآ ايضا عمرو بن عثمان ذكر عمرو بن عثمان وانه صواب والبخاري رحمه الله يقول ان هذه التسمية التي اسمه محمد ان هذا يخشى ان يكون غير محفوظ - 00:07:15

عن موسى ابن طلحة عن ابي ايوب عن ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه وهو خالد ابن زيد وقال بهج حدثنا شعبة. بهز ابن اسد عن محمد ابن عثمان وابوه عثمان ابن عبد الله انهما سمعا موسى ابن طلحة عن ابي ايوب بهذا قال ابو عبد الله اخشى ان يكون محمد - 00:07:35

غير غير محفوظ انما هو عام الرأي. نعم قال حدثني محمد ابن عبد الرحيم قال حدثنا عقال ابن مسلم قال حدثنا وهيل عن يحيى ابن سعيد ابن حيان عن ابي سرعة عن ابي هريرة رضي الله عنه - 00:08:04

ان اعرابيا اتى النبي صلى الله عليه واله وسلم فقال دلني على عمل اذا عملته دخلت الجنة قال فاعبدوا الله الله لا تشركوا به شيئا وتقيموا الصلاة المكتوبة وتؤدي الزكاة المفروضة وتصوم رمضان قال والذي نفسي بيده - 00:08:21

لا ازيد على هذا فلما ولى قال النبي صلى الله عليه واله وسلم من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا ثم ذكر هذا الحديث ان ابي هريرة عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه - 00:08:41

اه الحديث الاول عن عن ابي ايوب قال جاء رجل او قال رجل وقد قيل وقد ذكر الحافظ ابن حجر ان ان السائل هو ابو ايوب وانه الهم نفسه - 00:09:03

وان يعني بعض اهل العلم قال انه ابهم نفسه وهذا يجري يعني في اه يعني في الاسئلة احيانا اه اه الراوي يعني او من الصحابة يبهم نفسه ما يقول سألت وانما يقول جاء رجل وهو رجل - 00:09:19

وهذا يعني يأتي مطرد بكثير من الاحاديث ومنها قصة ابو سعيد القراءة على الذي لدغ وقرأ عليهم الفاتحة واخذوا قطيعة من الغنم

يعني فيه انه اه قال رجل وهو يعني نفسه وهذا مضطرب ان الرجل من الصحابة اذا رأى اذا - 00:09:40
اراد ان اه يعني احيانا لا يقول سألته وانما يقول سأل رجل هو كلامه صحيح لانه رجل وسأل رجل فلا يلزم ان يكون السائل رجل اخر قد يكون هو المتكلم وقد يكون وكان وابهم نفسه فقال رجل وقد يكون يحكي عن غيره. وان السائل غيره ليس هو - 00:10:04
ثم ذكر حديث ابي هريرة ان ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم قال اعرابيا ان اعرابيا مثل النبي صلى الله عليه وسلم فقال دلني على اذا عملته دخلت الجنة - 00:10:29
الاعرابي ان جاء الى النبي عليه الصلاة والسلام وقال له دلني على عمل اذا عملته دخل في الجنة وهذا مثل السؤال الاول الذي مر في الحديث السابق قال تعبد الله - 00:10:42
لا تشرك به شيئا لا تشرك به شيئا وتقيم صلاته في الزكاة يصوم رمضان هذا مثل اول الا ان فيه زيادة في رمضان الا ان فيه زيادة آآ رمضان. نعم - 00:10:54
قال والذي نفسي بيده لا ازيد على هذا. قال والذي نفسي بيده لا يزيد على هذا. يعني هذا الذي هذا الذي اه اه بينت لي انه يدخل الجنة يعني سألتزم به واقوم به ولا ازيد على هذا - 00:11:06
ولم يذكر الحج فقد قيل انه قد يكون اه يعني اه قد يكون ذكر ولكنه يعني اختصر الحديث وقد يكون قبل يعني اه قبل فرض الحج لانه قبل ان يفرض الحج - 00:11:24
الذي نفسي بيدي لا اجيب على هذا فلما ولى قال صلى الله عليه وسلم من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا. فلما ولى قال النبي عليه الصلاة - 00:11:45
ممن صرف ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا قيل انه يمكن انه اما ان يكون نزل عليه وحي بان هذا انه من اهل الجنة او انه - 00:11:55
المقصود من ذلك انه ان داوم على ذلك انه ان داوم على ذلك واستمر على ذلك فانه من اهل الجنة قال حدثنا محمد بن عبدالرحيم وهو الملقب صاعقة عن عقار بن مسلم بنصفار عن وهيب بن خالد عن يحيى بن سعيد بن حيان يحيى بن سعيد بن حيان ام من - 00:12:09
عن ابي زرعة يحيى ابن سعيد ابن حيان هذا هو ويقال له ابو حيان فكنيته تطابق اسم جده كنيته تطابق اسم جده ومثله محمد ابن علاء ابن كريب ابو كريف - 00:12:32
فان كنيته تطابق باسم جده او توافق اسم جده ويحيى ابن سعيد ابن حيان وكنيته ابو حيان ومعرفة الكنى معرفة الكنى فائدتها الا يظن الشخص الواحد هل الا يحصل تصحيح - 00:12:52
معرفة الكلية هو بين الكنية والابل الا يظن تصحيح لانها ابن وابو قريبة بعضهم بعض فلو قيل يحيى بن سعيد ابو حيان او قيل يحيى بن سعيد بن حيان فلذلك صحيح - 00:13:14
كل ذلك صحيح يعني يقال ابو حيان ويقال ابن حيان ان ابي زرعة ويحيى بن سعيد هذا كما قلت في درس في الدرس الماضي او الذي قبله يحيى بن سعيد بن حيان - 00:13:29
ويحيى بن سعيد الانصاري هؤلاء في طبقة متقدمة ويحبس علي القطان ويحيى بن سعيد الاموي في طبقة متأخرة وهذا مع يحيى بن سعيد الانصاري في طبقة صغر التابعين عن ابن عمرو ابن جرير - 00:13:51
عن ابي هريرة قال حدثنا مسدد عن يحيى عن ابي حيان قال اخبرني ابو زرعة عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا ثم ذكر طريقة اخرى قال قال حدثنا مسدد - 00:14:15
نشدد مشدد ابن مشرد عن يحيى يحيى القطان عن ابي حيان عن ابي حيان بن سعيد الذي مرت في السابق هنا ذكره بكليته فقط فيحيى ابن سعيد القطان في طبقة متأخرة يروي عن يحيى بن سعيد التيمي ابو حيان وهو في طبقة متقدمة - 00:14:30
عن ابي زرعة ابي زرعة ابن عمرو ابن جرير عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا؟ عن النبي صلى الله عليه وسلم هو بهذا؟ يعني ما ذكر

يعني آآ انهم آآ - 00:14:56
صورة في صورة المرسل او انه جاء على انه مرسل. لانه لم يذكر ابا هريرة ابا هريرة قال حدثنا حجاج قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا ابو جمرة قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول قدم وفد عبد القيس - 00:15:06
النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ان هذا الحي بن ربيعة قد حالت بيننا وبينك ظفار مضر السنا نخلص اليك الا في الشهر الحرام وامرنا بشيء نأخذ نأخذه عنك وندعو اليك وندعو اليه من وراءنا - 00:15:26
قال امركم باربع وانهاكم عن اربع الايمان بالله وشهادة ان لا اله الا الله وعقد بيده هكذا الصلاة وايتاء الزكاة وان تؤدوا خمس ما غننتم وانهاكم عن الدباء والحنتم والنقير والمزفت. وقال سليمان وابو النعمان عن حماد الايمان بالله شهادة - 00:15:46
ان لا اله الا الله لما ذكر حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما في قصة وفد ابن قيس الذين وفدوا الى الرسول عليه الصلاة والسلام وكان ذلك في اول الاسلام - 00:16:12
هذه الهجرة ولما هاجر الرسول عليه الصلاة والسلام قدموا ويعني وافدين من قومهم ربيعا يبقى عند القيس ابن ربيعة وربيعة هو اخو مضى نظرا نظرا للنجار وربيعة بالنزار عبد القيوس يلتقون مع النبي صلى الله عليه وسلم - 00:16:29
بنزار لان لان ربيعة اخو مضر وهؤلاء ينتمون اليه الذين هم بنو عبد القيس وكانت منازلهم لجهة البحرين وكانوا جاءوا الى النبي عليه الصلاة والسلام في شهر حرام وقالوا ان هذا الحي من ربيعة - 00:16:55
لا نخلص اليك الا في شهر حرام وبيننا وبينك كفار مضى يعني معناه انهم في من انهم بينهم وبين المدينة وانهم يتحرون الشهر الحرام ليأتوا به حتى يسلموا من اضرار مضر ومن قتال قتال مضر - 00:17:21
لهم لانهم يحترمون الاشهر الحرم قالوا اذا لا اذا الا بالشهر الحرام. يعني ليه ليه تيسر لنا الوصول اليه كلما اردنا وانما نتوصل اليك في الشهر الحرام الذي تعظمه مضار - 00:17:42
وحتى يسلموا من شرهم ومن قتالهم لهم ومن ايذائهم لهم وطلبوا منه ان يأمرهم بامر يعملون به ويبلغونه من وراءهم. ويبلغونه من ورائهم بعد ان مشهدوا بانهم لا يستطيعون الوصول اليه في كل وقت وانهم يريدون ان يأمرهم بامر يبلغونه من ورائهم ويعملون به - 00:17:59
فالنبي صلى الله عليه وسلم قال امركم باربعة وانهاكم عن اربعة قال الايمان بالله وشهادة ان لا اله الا الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وان تؤدي خمسا من المغرب وان تؤدوا الخمس من المغنم - 00:18:23
شهادة الايمان وشهادة عقدها يعني هكذا وجاء في بعض الروايات واحدة. يعني ان هذه واحدة الايمان وشهادة ان لا اله الا الله انها واحدة وجاء وفي الرواية الثانية الايمان شهادة ان لا اله الا الله بدون واط. الايمان شهادة ان لا اله الا الله يعني تفسير - 00:18:40
هو تبييض للامام وانه شهادة ان لا اله الا الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وتأدية الخمس من نعم ومحل الشاهد من هذا ان انه امرهم باقام الصلاة وايتاء الزكاة امرهم باقام الصلاة وايتاء الزكاة - 00:19:04
ولما كانوا اه بصدد انهم يقاتلون ويجاهدون في سبيل الله لا سيما ما جاء في في في هذا الحديث لان بينهم وبين رسول الله عليه الصلاة والسلام يعني الجماعة من مضر قال وان تؤدوا قوس ما غنمتم - 00:19:25
وهذا من الاشياء الطارئة الذي هو تأدية الخمس الذي هو تأدية الخمس ان هناك الاشياء الطارئة التي تنتج عن القتال التي تنتج عن القتال وقد اورد البخاري رحمه الله هذا الحديث في كتاب الامام - 00:19:45
فقال باب ادان الخمس من الايمان هذا باب اداء الخمس من الايمان وفي هذا تفسير الايمان بالامور الظاهرة بشير ظاهرة لان شهادة ان لا اله الا الله من الامور الظاهرة لانها قول باللسان واقام الصلاة وايتاء الزكاة وتأتي الخمس كل - 00:20:00
فمن الامور الظاهرة وهذا يدلنا على ان الايمان يشمل الامور الباطنة والامور الظاهرة. الامور الباطنة والامور الظاهرة. الامور الباطنة التي هي الايمان وملائكته وكتبه ورسله واليوم الاخر وقدر خيره وشره والامور ظاهرة التي هي الشهادة - 00:20:20
الشهادتان الشهادة لله بالوحدة باالوهية ولنبيه بالرسالة النبي صلى الله عليه وسلم بالرسالة واقام الصلاة وايتاء الزكاة واداء الخمس

من المغنم ثم قالت وانهاكم وانهاكم عن اربع عن اوضاعه هي؟ انهاكم عن اربع - 00:20:42
وهي قال الدباء والحنثم والنقير والمزاكر الدبان والحنكم والنقير والمزفت هذه اوعية من الاوعية التي ينتبه فيها النبيذ اذا اذا جبذ ولم يمضي عليه وقت طويل يصل الى حد الاسهال فانه يجوز ثوبه - 00:21:07
ولكنه اذا مكث مدة طويلة فانه يؤول امره الى ان يكون مسكرا وقصت هذه الاشياء الاربع بانها يسرع اليها الافكار ولانها يعني اه ليست كالظروف من الجلود التي اذا تغير ما في داخلها ظهر على سطحها - 00:21:30
اثر التغير فيعرف انها تحولت الى خمرة بدل ان كانت لذيذة فيصل الى الخمر فهي ليست كالظروف من الجلود التي اذا تغير ما في داخلها ظهر على سطحها لانها غليظة وسميكة فلا يظهر فيها التغير على ظاهرها لشماكتها - 00:21:54
وذلك ان الدب هو القرع الذي يستخرجون لبه ثم يلبسون غلافه فيكون يابسا يعني صلبا لا يظهر عليه شيء على ظاهره لو حصل التحضر وانه صار حمرا فهذا هو الدبة يعني يمخرون او يخرجون ويستخرجون اللب ويبقى الغلاف - 00:22:22
يلبسونه فيكون وعاء. يضعون فيه النبيل ينتبهون فيه الاشياء و يستعملونها قبل ان تصل للاسكار لكن لما كانت هذه قد تصل الاذكار والناس لا يدرون عنها لانه ما يظهر على سطحها شيء - 00:22:50
آآ خصها رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنهي وكذلك النقير يأتون الى جذوع النخل وينقرون وسطها ثم ينتبهون بها لسماكتها ما يظهر على على ظهرها التغير على ظاهرها وكذلك الحنتب وهي جرار - 00:23:08
جرار تتخذه المواطنين او من فخار فينتبهون فيها وتكون سميكة لا يظهر التغير على في ظاهرها على ما يتغير ما في بطنها لا صار على على ظاهرها وكذلك المزفت الذي طلي بالزفت او المقير ابتلي بالقار فانه فانه كذلك - 00:23:35
ثم ان هذا هذا النهي الذي جاء في حديث نسخ في فيما جاء في حديث بريدة ابن حصيب الذي رواه مسلم في صحيحه عن النبي صلى الله عليه وسلم والمشتمل على ثلاثة اشياء فيها الناس - 00:24:00
المشتمل على ثلاث اشياء فيها الناس قال كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ذكر فيه الناس وانت وكنت نهيتكم عن ادخار لحوم الاضاحي فوقه ثلاث الاف ادخروا ونهيتكم عن الالتفات في اوعية - 00:24:16
فانتبهوا في كل وعاء ولا تشربوا مسكرا اعتمدوا في كل وعاء يعني اه نص على هذه في اول الامر لانها يسرع اليها الاشجار فقد اه يصل الامر الى انهم هم يشربونه مسكرا - 00:24:39
ولكنه نسخ في اخر الامر وانهم يشربون في كل وئام لكن بشرط ان يتحققوا انه لن يصل الى حد الافكار يعني معنى اذا ثبتوا في اوعية غليظة لا يتركون مدة حتى يصل الى حد الاسكان. وانما يأخذونه يعني في وقت قريب. يعني لا يصل الى - 00:24:57
اذا هذا الذي جاء في حديث من النهي عن هذه الانتباه في هذه الاوعية كان في اول الامر وبعد ذلك نسخ وانه ينتبه في كل وعاء سواء كان خفيفا او جلدا او يعني نقيئة نقيرا او او دبة او غير ذلك لكن - 00:25:17
ان يتحققوا انه لم يصل الى حد الاذكار قال حدثنا حجاج الحماد ابن زيد عن ابي جمرة ابو جمرة هو نصر ابن عمران ابو بعيد وهو من بني عبد القيس - 00:25:42
الذي هو نصر بن عمران الذي هو ابو جمرة وهو مشهور بلقب بكنيته ابو جمرة بلجيم والراء من الذين يروون عن ابن عباس شخص يقال له ابو حمزة القصاب ابو حمزة القصاب - 00:26:00
وابو حمزة وابو جمرة متقاربة وهي من قبيل المعترف والمختلف الذي يتفق فيه تتفق فيه الاسماء في الرسم وتختلف في النطق والشكل وهذا من الخلاف في النقد لان الرسوم واحد ولكن الفرق بالنقض جيم - 00:26:21
ثم بدا الجيم حاء وراء وبدل الراء زائد ابو حمزة وابو جمرة وهو من المعترف والمختلف وابو حمزة القصاب اه يروي عن ابن عباس وقد روى عن ابن عباس حديث الذي فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في معاوية لا يشبع الله بطنه - 00:26:43
ارسل ابن عباس اليه ليدعوه وجده يأكل ثم رجع قال ادعه خرج وجده ليأكل قال لا اشبع الله بطنه وفي اسناده او في سنده ابو ابو حمزة القصاب يروي عن ابن عباس - 00:27:11

اذا يعني هذا ابو حمزة وهذا ابو جمرة وكل وكل منهما يروي عن العباس. والحديث الذي لا شرع الله بطنه ليس فيه ذنب لمعاوية بل فيه مدح لمعاوية رضي الله عنه - 00:27:27

لان الامام مسلم رحمه الله من عنايته بترتيب كتابه انه اه ذكر في باب يعني من دعا عليه النبي صلى الله عليه وسلم وهو ليس بذلك اهل او رجولة من الاحاديث التي فيها تربت يمينك ثكلتك امك آآ - 00:27:41

ذكر جملة من هذه الاحاديث ثم ذكر بعدها او في اخرها حديث في آآ في قصة ام سليم وارسالها لها الى الرسول عليه الصلاة والسلام وكان النبي صلى الله عليه وسلم رأى من قبل وهي صغيرة ثم كبرت - 00:28:06

فلما جاءت اليه قال انت هي كبرت؟ لا كبرت سنتي فانطلقت هذه اليتيمة تبكي فجاءت ام سليم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم مسرعة قالت يا رسول الله انك قلت في في كذا فقال اما عرفت يا ام سليم انني اشترطت على ربك ان من دعوت له دعوة ليس لها - 00:28:25

وباهل ان ان يبدلوا ان يجعل الله له ذلك ذكاء وطهرا ذكاء وطهرا بعد ما ذكر الحديث مسلم اتى بحديث اشفع الله اكبر اثنى بعده بحديث اشبع ما ورد نصارى من جملة محامده - 00:28:47

لان الرسول دعا عليه بدعوة لا يستحقها وقد قال عليه الصلاة والسلام من دعوت بدعوة ان يجعل الله له ذلك زكاء وطهرا. فصار هذا من مناقبه وليس من مفاده كما يعني يريد يعني من بعض من ادركهم الخذلان - 00:29:06

بان يقولون هذا ذنب لمعاوية وانه سب لمعاوية هو داخل تحت الذي جاء في قصة ابو سليم في ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم في كتيمتها آآ نعم عن ابن عباس نعم نعم - 00:29:30

وقال سليمان وابو النعمان عن حماد. سليمان سليمان في الحرب. والنعمان الحكم ابن نافع. ابو النعمان. هنا محمد الفضل عن حماد حماد ابن زيد الايمان بالله شهادة ان لا اله الا الله الايمان بالله شهادة يعني - 00:29:49

بالواو وهنا بدون واو فكأنه تفسير تفسير الايمان بالشهادة وما بعدها. الاماشة للهوى اقام الصلاة وايتاء الزكاة قال حدثنا ابو اليمان الحكم ابن نافع قال اخبرنا شعيب ابن ابي حمزة قال اخبرنا - 00:30:09

ابن ابي حمزة عن الزهري قال حدثنا عبيد الله ابن عبد الله ابن عتبة ابن مسعود ان ابا هريرة رضي الله عنه قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابو بكر رضي الله عنه وكفر من كفر من العرب فقال عمر ابن عمر رضي الله عنه كيف تقاتل الناس وقد - 00:30:29

قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قالها فقد عصم مني ماله ونفسه بحقه وحسابه على الله فقال والله لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فان الزكاة حق المال والله لو منعوني عناقا - 00:30:49

ويؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لقاتلتهم على منعها. قال عمر رضي الله عنه فوالله ما هو الا قد شرح الله صدر ابي بكر رضي الله عنه فعرفت انه الحق - 00:31:09

ثم ذكر حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان الرسول عليه الصلاة والسلام لما توفي وولي الخلافة من بعده ابو بكر رضي الله عنه وحصل ارتداد وقام ابو بكر رضي الله عنه - 00:31:25

لارسال الجيوش لقتال المرتدين وكان من جملة الذين ارسلت الجيوش لقتالهم الذين يعني منعوا الزكاة ومنع الزكاة اذا كان آآ جحودا فهذا كفر كفرا وردة اذا كان جحودا للزكاة اما اذا لم تجحد - 00:31:44

وكان ذلك بخل فانه اذا قدر على اخذها واخذها منهم قهرا فانه يسقط عنهم الواجب يسقط عنهم الواجب ولكنهم لا يثابون على ذلك لانهم ما اقدموا على ذلك يرجون ثواب الله ويحشون عقاب الله. وانما هو واجب اخذ منهم - 00:32:12

وهم لا لا يثابون عليه ولكنه يسقط عنهم الواجب يسقط عنهم الواجب وهذا مثل الذي آآ ينفق على اولاده فان الذي ينفق على اولاده يقوم باداء واجب وباحتسابه ورجاء الثواب من الله عز وجل يثاب على ذلك وهو واجب. واجب عليه. لكن لو امتنع من ان ينفق على اولاده - 00:32:36

ورفع امره الى القاضي وحكم بانه ينفق عليهم فانه لا يؤجر على انفاقه لانهما ما استجاب ولا استسلم وانما اخرج كارها يعني مكرها يعني غير يعني منقاد ومستسلم لكن الوجه سقط عنه لانه اخذ منه اخذت منه زكاته - 00:33:01

فمثل هؤلاء اذا قدر عليهم تؤخذ منهم قهرا واذا امتنعوا وقاتلوا فانهم يقاتلون يقاتلون على ذلك. ان قدر عليهم بدون قتال لانها تؤخذ منه وان قاتلوا عليها وامتنعوا ولم يعني يمكنوا الوالي من اخذ الزكاة منهم - 00:33:25

وقاتلوا على ذلك فانهم يقاتلون ابو بكر رضي الله عنه آآ قام ارجاع الناس الى ما كانوا عليه في زمن النبي عليه الصلاة لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابو بكر رضي الله عنه وكان ابو بكر يعني هذه كان تامة - 00:33:48

يعني حصل او حصلت في نفرته او انه كان ابو بكر يعني اه اه جاءت خلافته وحصلت خلافته نعم وكفر من كفر من العرب فقال عمر رضي الله عنه كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى - 00:34:13

نقول لا اله الا الله. فمن قالها فقد عصم مني ماله ونفسه الا بحقه وحسابه على الله. وقال والله لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فان الزكاة حق المال والله لو منعوني عناقا كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لقاتلتهم على - 00:34:35

قال عمر نعم رضي الله عنه فوالله ما هو الا ان قد شرح الله صدر ابي بكر رضي الله عنه فعرفت انه الحق ابو بكر رضي الله عنه هو معروف باللين - 00:34:55

وعمر معروف في الشدة ومع ذلك ابو بكر رضي الله عنه صار في هذا الموقف اشد من عمر. اشد من عمر لان عمر قال له كيف تقاتل الناس والرسول وانقاذ الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله - 00:35:09

يعني من شهد ان لا اله الا الله يعني عصم ما له ودمه فقال يعني قال ابو بكر والله لو قاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة. يعني من اقر بالصلاة في وجع - 00:35:26

يعني جحودا يقاتلون كفرا. واذا كان ليس بجحود وانما بخلا فانه يأخذها منه قهرا. وان لم يقل انه قصر اذا امتنع وقاتل على على منعها وانه لا لا يؤديها الا بقتال فانه يقاتل على ذلك - 00:35:42

قال والله لاقاتلن من من غرق من فرق بين الصلاة والزكاة لان الزكاة صلاة يعني ناجحة في صلاته او ما امتنعوا من العلم وانما كانوا يصلون ولكن الذي امتنعوا منه الزكاة واداء الزكاة. قال لا يفرقن لا يقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة ثم قال والله - 00:36:03

لو منعوني انعقالا او عناقا كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقاتلتهم على ما نعلم لانه يريد ان يكون الناس على ما كانوا عليه في زمن النبوة. وما كان عليه ما كانوا عليه في زمن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:36:23

ايش ولو منعوني عناقا كانوا يؤدون الرسول صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها. نعم قال عمر فوالله ما هو الا ان قد شرح الله صدر ابي بكر رضي عنه فعرفت انه الحق. يعني ان عمر رضي الله عنه الذي كان يراه من من الاعتراض على - 00:36:36

ذكر ويعني ويعني آآ مناقشته في هذا الامر قال ابو بكر يعني كان عازما وكان آآ يريد ان يكون الناس على ما كانوا عليه في زمن النبوة ولا تتغير حالهم يعني قبل - 00:36:53

والحيث قال الا بحقها وحقها هو ان يعني حقك في لا اله الا الله ان يعمل بمقتضاها وان ينفذ ليس مجرد يعني كلام لان المنافقين يقولونها ومع ذلك هم هم من اهل الدرك الاسفل من النار. نعم - 00:37:10

قال حدثنا ابو اليمان الحكم ابن نافع نعم عن شعيب ابن ابي حمزة عن الزهري عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة. نعم ثم هذا الحديث عن ابي هريرة - 00:37:29

فجاء عن ابن عمر الحديث وهو الذي ذكر الحافظ عند ذكر حديث ابن عمر قال وهذا من غرائب الصحيح وقد خلى منه موسى بالامام احمد على سعاده وقد فلا منه مسند الامام احمد عن سعادته - 00:37:44

يعني يريد من ذلك من حديث ابن عمر والا فحديث ابو هريرة هو موجود عند البخاري وموجود عند في مسند الامام احمد ابي هريرة هنا الذي ذكر هنا موجود كما في صحيح البخاري وموجود في مسند الامام احمد - 00:38:03

ولكن الذي نفاه وقال انه خلى منه سليم احمد يعني كونه من حديث ابن عمر عمر فهو من حيث عمر من غرائب الصحيح. نعم يقول

السائل حفظك الله هل مجرد القتال - 00:38:17
من مانع الزكاة يكفرون به لا ما يكفرون الا اذا كانوا جاحدين اذا كانوا جاحدين فانهم يكفرون رحمه الله تعالى باب البيعة على ايتاء الزكاة فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فاخوانكم في الدين. قال حدثنا ابن نمير قال حدثنا قال حدثني ابي قال - 00:38:33
اسماعيل عن طيف قال قال جرير بن عبدالله رضي الله عنه بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على اقام الصلاة وايتاء الزكاة والنصح لكل مسلم. ثم قال باب البيع حلال ايتاء الزكاة - 00:39:03
باب البيعة على ايتاء الزكاة وذكر الاية عتابها واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فاخوانكم في الدين اي الكفار ذهبوا اسلموا وتابوا من الكفر ودخلوا في الاسلام واقاموا الصلاة واتوا الزكاة وهم الصلاة واتوا الزكاة - 00:39:20
يعني يتوبون ويؤمنون ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة يأتون بالايمان ويأتون بالاعمال التي تدل على صدق الايمان والتي فيها بيان آآ حصول حقيقة الايمان هي ان انه ما وقر في القلب وصدقت الاعمال - 00:39:41
ما قام في القلوب وصدقة الاعمال وليس شيئا يعني يكون في القلب ويقال باللسان دون ان تتبعه الجوارح ثم ذكر حديث جرير رضي الله تعالى عنه قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم واقام الصلاة وايتاء الزكاة والنصح لكل مسلم - 00:40:05
والمبايعة كان النبي عليه الصلاة والسلام اذا يعني اه يعني جاءه اه المسلمين يبايعه على يعني هذا على الايمان بالله وعلى اه عبادة الله وعلى اقام الصلاة واذا زكاة والمسلم لكل مسلم - 00:40:25
وجرير رظي الله عنه لما جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم بايعه عن الاسلام على اقامة الصلاة وايتاء الزكاة والنصح لكل مسلم وكان يبايع على اقام الصلاة وايتاء الزكاة ولكن يضيف لكل من يناسبه شيء آآ يضيفه اليه - 00:40:44
وجرير لما كان كبيرا في قومه وسيدا في قومه آآ يعني بايعه على النصح لكل مسلم. يعني يقوم بما عنده من الجاه وما عنده من المنزلة والمكانة بالنصح للمسلمين وخاصة قومه الذين هو - 00:41:04
فيهم والمقصود بذلك هو ايتاء الزكاة وانه مما بايع عليه الرسول عليه الصلاة بايع عليه بايع عليه جريرا جرير رسول الله صلى الله عليه قال سمعت رسول الله عليه السلام على اقام الصلاة وايتاء الزكاة والنصح لكل مسلم - 00:41:24
قال حدثنا ابن النمير محمد بن عبد الله بن نهير الكوفي عن ابيه نعم عن ابيه ابي لهب الكوفي نعم عن اسماعيل نعم ابن ابي خالد الكوفي نعم عن قيس ابن ابي حازم الكوفي عن جرير ابن عبد الله البشري نزل الكوفة نعم وهو الذي - 00:41:46
لما مات المغير ابن شعبة كما في مرة في صحيح البخاري في اخر كتابه كتاب الايمان لما مات المغيرة ابن شعبة آآ خطب الناس وقال ايها الناس آآ ان اميركم كان يحب العفو - 00:42:09
نسأل له العفو وقال ان وعليكم بالهدوء والسكينة حتى يأتي اليكم امير ثم قال اني ناصح لكم بمسافر ونزل ثم سافر ونزل فهو كوفي لانه هو الذي خطب الناس في الكوفة لما مات المغيرة بن شعبة امير الكوفة - 00:42:29
وجليل ابن عبد الله هذا بجري قيس ابن ابي حنث البجلي وقيس ابن ابي واسماعيل ابن ابي خالد ايضا البجلي ففيه ثلاثة بجليون الا ان سعيد ابن ابي خالد مولى - 00:42:55
مولى بديلة واما اسماعيل ابن ابي خالد قيس ابن ابي حازم وجرير وهم من بديلة و آآ وقيس ابن ابي حازم هذا هو الذي اتفق له الرواح عن اشرف المبشرين بالجنة - 00:43:12
وهو محاضرة الجاهلية والاسلام ولم يلقى النبي صلى الله عليه وسلم. وقد روى عن كبار الصحابة وفيهم العشرة الجنة وفيهم العشرة الف وشرهم الجنة. ويقال انه لم يتفق لاحد من التابعين ان يروي عن العشرة الا قيس ابن ابي حازم الا قيس ابن ابي حازم هذا - 00:43:34
المهم ان هذا هذا الحديث الذي رسول الله صلى الله عليه وسلم على اقام الصلاة وايتاء الزكاة آآ ذكره البخاري في مواضع متعددة وهنا ذكرهم طريق ابن نبير محمد بن عبدالله بن نمير عن ابيه - 00:43:55
وقد اورده في كتاب الايمان انظري في مسدد عن يحيى القطان عن اسماعيل عن قيس عن جرير واورده في كتاب الشروط في نفس

الاسناد والمثل وهذا من الاشياء النادرة في صحيح البخاري - 00:44:11
ان يكون الاسناد والمتن تكرر ذكرهما بدون تغيير لا في الاسناد ولا في المسجد لان الاسناد هنا يعني واحد والمسن واحد في اخر كتاب الامام وفي كتاب الشروط كله عن طريق مسدد عن يحيى بن سعيد القطان عن آآ قيس ابن عن آآ سعيد ابن خالد عن قيس ابن ابي حازم - 00:44:30
وقد ذكر ان الاحاديث التي تتكرر تكررت باسناد ومتن قليلة جدا تزيد على شيء قليلا. تزيد على عشرين آآ يعني قليلا وقد ذكرت في الفوائد الملتقاة يعني هذه الاحاديث عندما قرأت فتح الباري - 00:44:55
بما درس في البخاري للمرة الاولى وكنت اسجل يعني ما كان من هذا القبيل فبلغت اربعا في تقريبا وقد اوردت هذه الفوائد الملتقاة وذكرت ارقام الارقام التي جاء فيها مكررة - 00:45:19
التي جاءت فيها مكررة في الاسناد والمتن. ومنها هذا الذي معنا فانه كما قلت جاء باسناده ومتنه في اه كتاب امام وفي كتاب الشروط جرير ابن ابي حازم الجرير ابن عبد الله الدجلي رضي الله عنه - 00:45:37
كان جميلا وقد سئل عنه هو يوسف هذه الامة. يوسف هذه الامة يعني في جماله آآ بالنسبة لقوله قال بايعت النبي صلى الله عليه وسلم هنا سؤالان الاول يقول هل البيعة شرط - 00:45:57
عند دخول الاسلام كما اشترطه البعض في بلادنا كان يقول بعض الناس يقولون هل ايش هل البيعة شرط الدخول في دخول الاسلام كما شرفه البعض في بلادنا المبايعة وهي وضع اليد باليد والحضور الى الخليفة ومبايعته ليست شرط - 00:46:14
لان الذين بايعوا ابا بكر رضي الله عنه هم جماعة اهل الحل والعقد الذين اجتمعوا في بني ساعدة وكذلك الذين بايعوا المسجد بعد ذلك وليس كل الناس جاءوا وبايعوه ووضعوا ايديهم بايديهم. لانه اذا بايع الباقون تبعا لهم ولا يلزم ان كل واحد ياتي - 00:46:40
من الامة ومن الرعية ويضع يده بيد الامام ويبايعه ليس بهذه البلاصة يقول بعض الناس يقول البيعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم لا زالت حتى بعد الموت وذلك عند زيارة قبره - 00:47:01
هذا لا نعلم لذلك اصبح يأتي ويبايع يبايعها عند قبره صلى الله عليه وسلم ما كان الصحابة كلهم ما كانوا يأتون اليه يبايعونه والصحابة على كثرتهم ما كل واحد منهم يأتي ويبايعه وانما هو دخل في هذا الدين - 00:47:20
دخل دخل في هذا الدين وليس اه من شروط البيعة ان من شرط الاسلام او الدخول في الاسلام ان يبايع النبي صلى الله عليه وسلم وان يضع يده في يده. لان الذين وضعوا يديهم في يده ليس كل صحابة - 00:47:38
ليس كل صحابة يعني حصل لهم هذا قال رحمه الله تعالى باب اسم مانع الزكاة وقول الله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب اليم يوم يحمى عليها - 00:47:56
في نار جهنم فسكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم. هذا ما كنزتم لانفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون قال حدثنا الحكم ابن نافع قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد ان عبدالرحمن بن هرمز الاعرج حدثه انه سمع ابا هريرة رضي الله - 00:48:17
عنه يقول قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم تأتي الابل على صاحبها على خير ما كانت اذا هو لم يعطي فيها باخفافها وتأتي الغنم على صاحبها على خير ما كانت اذا لم يعطي فيها حقها فقائه - 00:48:37
او لافها وتنصحه بقرونها وقال ومن حقها ان تحلب على الماء. قال ولا يأتي احدكم يوم القيامة بشاة يحملها على رقبته. في الحديث السابق ونص لكل مسلم اه كل مسلم يشمل اه اه الولاة والرعية - 00:48:57
وقد جاء ذلك مفسرا في حديث تميم الداري الدين النصيحة قالوا لمن يا رسول الله؟ قال لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم والمسح للولاة يكون بالسمع والطاعة لهم والدعاء لهم وجمع القلوب عليهم وعدم - 00:49:20
يعني حصول اي شيء آآ يترتب عليه مضرة يعني في الولاية واما العامة وينصح لهم بامر المعروف والنهي عن المنكر وجلال في الخير ارشادهم الى كل ما يعود عليهم بالخير - 00:49:40
وتحذيرهم من كل شيء يعود عليهم بالمضرة وقوله ولكل مسلم لا يعني ذلك ان النصح لا يكون للمسلم الا للمسلمين فقط وانما يكون

لهم ولغيرهم ولكنه نص على المسلمين بان هذا هو الاصل والا فان الكفار ينصح لهم - 00:50:00
بدعوتهم الى الاسلام ودعوتهم الى الهداية والصراط المستقيم وكذلك لو استشاروا في امر يعني يشار عليهم بما هو الاصلح وبما هو بما هو طيب وليس الامر ان ذلك خاص بالمسلمين ولكن لان هذا - 00:50:24
هو الغالب والا فان غير المسلمين ينصح لهم وهذا من كمال كمال اهل الاسلام وفضائلهم انهم يبدون النصح لكل من يستحقه والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على اله ورسول نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:50:44
جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم الهمكم الله الصواب الحقاكم الله وعافاكم ونفعنا الله بما سمعنا غفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين يقول ما الراجح في في وقت فرضية الزكاة - 00:51:05
انها بعد الهجرة. بعد الهجرة في اول العمر يعني يعني الصيام فرض في السنة الثانية الهجرة والزكاة يعني قريبة من ذلك هذا هو اصح ما قيل فيها من منع الزكاة بخلا - 00:51:23
لا جحودا وقاتل عليها. يقاتل. هل يكفر ما يعني يبدو لي انه يكفر بمجرد المقاتلة وانما يعني آآ يمتنع يقاتل واما اذا يعني لم يمتنع ولكنها اخذت منه قهرا ولهذا جاء - 00:51:47
في حديث الذي سيأتي في قضية انه آآ يفتح لها بقاع قرقرة وكذلك تصفح صفائح ويكوى بها الحديث الذي سيأتي بعد هذا جاء فيه اه في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار - 00:52:09
اما الى الجنة واما الى النار والكافر لا سبيل له الى الجنة الكافر لا سبيل لاهل الجنة فهذا يدل على ان الزكاة هي يكون الكفر بجحودها واما اذا كان الجناح بخلا فان ذلك لا يكون كفرا ولكنه يعاقب على ذلك وهو من اكبر الكبائر - 00:52:32
ولهذا قال في الحديث حتى يرى سبيله يعني يعذب يعني بهذه بهذه الاشياء التي منع زكاتها حتى يرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار والكافر لا سبيل له. واذا الجنة ابدا - 00:52:55
قولكم قاتل ابو بكر المرتدين. هل يعني انهم منعوها جحودا يحتمل محتمل جحودا او فيهم من جعادها ومنهم من لم يجحدها ولكن تأول وقال انها تدفع للرسول صلى الله عليه وسلم لان الله قال خذ من اموالهم - 00:53:14
صدقة او هذا قريب منه يطلب يقول هل هناك دليل واضح؟ على ان الذين منعوا الزكاة كان منعهم جحود وليس بخل؟ ما ادري لا ادري لكنها في احتمال السنة القائم - 00:53:35
لكن الجحود هذا كفر بلا اشكال واما ذاك ليس بكفر هذا يقول اذا مات مانع الزكاة في القتال بينه وبين ولي الامر من اجلها هل يموت مسلما الاصل الاصل ان من لم يحكم بكفره يكون مسلما - 00:53:51
لكن اذا كان يعني اذا كان الممتنع جحودا هذا لا اشكال فيه. واما اذا كان بخلا فقط لا ادري الاصل انه يكون مسلما. يقول من تاب هل يبدل الله سيئاته حسنات؟ ام يغفر يغفرها له فقط؟ الله تعالى اعلم - 00:54:13
يعني المغفرة كل من تاب تاب الله عليه لكن تقول يعني تبدل كل من تاب تبدل السيئات حسنات الله اعلم يقول ما نصيحتكم لرجل مبتلى في دينه حيث او في لحيته - 00:54:33
هذا من قبل اهله يلزمونه بحلقها ويضايقونه من اجلها يدعوهم الى ان يعفوا لحاءهم فيقولون مثله يعني هم يدعونه الى النار فهو يدعوهم الى الجنة يقول ما حكم التبادل بالسيارات مع زيادة الفرق؟ ما في بأس. هل يعد هذا من الربا؟ ابدا ما له علاقة بالربا هذا - 00:54:52
لا علاقة له بالربا سيارة بسيارة مع الفرق ما في بأس يقول اه جاء في كتاب الايمان صحيح البخاري المعرفة عمل القلب فقال بعض الناس بان هذا ان البخاري يرى مذهب الارجاء المرجئة لان الايمان هو المعرفة. البخاري رحمه الله في ابواب - 00:55:17
كثيرة يبين فيها ان العلامة من الايمان ومنه الذي ذكرت باب عداء الخمس من ايمان عنه فكيف يقال هذا جزاكم الله خيرا سبحانك اللهم وبحمدك نشهد ان لا اله الا انت - 00:55:39